والبياض وغيرهما وقد تكون عدميا كالجهل والعمى
فان قلت وان كان عدمية الشيء الواقع في الواقع
يوجب كونه صفة الشيء لكن لا يوجب كونه حادثا حتى يلزم
ان يكون موصوفه محل الحوادث لان الاعدام المنسوبة
الى الحوادث الجوهرية والعرضية كلها ازلية غير متصفة
بالحدوث وان لم يتصف بالقديمة وايضا ان الحادث
عندهم عبارة عن موجود مسبوق بالعدم والعدمي
لا يصدق عليه انه موجود فضلا عن بقية القيود
على ان كل الحكم يكفي ان يستدل به ولا يدل على ما يليق به الا
لان عدم تنافي الشيء للشيء اعم من استلزامه اياه والاعم
لا يدل على الاخص اصلا قلت اذا كان الشيء العدمي
الواقع في الواقع مسبوقا بالله وقع لا يجوز ان يكون
ازليا بالضرورة كما ان محل النزاع ههنا كذلك يجب
ان يكون حادثا لا بالمعنى الذي فهم وهو الموجود المسبوق بالعدم
بل بمعنى الواقع المسبوق بالله وقع وبهذا القدر كاف في مطلوبنا
هذا

هذا وان قوله كونه عدميا لا ينافي وصفيته وحادثيته اشارة
الى هذا المعنى اعني كونه واقعا مسبوقا بالله وقع في غاية
الظهور فلا يحتاج الى بيان اصلا لكنه انما بقي فيه نوع اشتباه
الحق في كونه عدميا ينافي كونه وصفا حادثا لاعتبار الوجود
في مفهوم الحادث كما ذكرنا فاشار في معرض التنبيه الى الوهم (دفع الوهم هذا)
بقوله ولا يلزم من كونه عدميا لا ينافي اه وتحقيقه ما ذكرناه آنفا
فاذا ثبت ان كل متغير فهو محل للحوادث فنقول كل ما هو محل الحوادث
لا يخلو عن الحوادث لانه اي ذلك المحل لا يخلو عن قابلية ذلك الحادث الذي
حل فيه وكل ما لا يخلو عن قابلية ذلك الحادث فهو لا يخلو عن الحوادث
اما الصغرى فتبين ان كل ما هو محل الحوادث لا يخلو عن الحوادث
اما الصغرى فلان محل الشيء يمتنع ان يكون خاليا عن قابليته
والا يلزم ان لا يكون المحل محلا له واما الكبرى فلان القابلية ايضا
حادثة فيكون محلها محل الحوادث واما قلنا ان قابليته
حادثة لانها مشروطة بامكان وجود الحادث وهو ما هو مشروط
بامكان وجود الحادث فهو حادث ينتج ان تلك القابلية حادثة

Copyright © King Saud University